[80] محمد، عن علي بن حديد، وعبد الرحمن بن أبي نجران جميعا عن حماد، عن حريز، عن محمد بن مسلم (1). ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم، عن حماد (2). ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم مثله (3). [4563] 2 - وبإسناده عن مرازم بن حكيم الازدي أنه قال: مرضت أربعة أشهر لم أتنفل فيها، فقلت لابي عبد الله (عليه السلام)، فقال: ليس عليك قضاء، إن المريض ليس كالصحيح، كل ما غلب الله عليه فالله أولى بالعذر (1). ورواه في (العلل) عن أبيه، عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مرازم (2). ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم نحوه (3). ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب، مثله (4). [4564] 3 - محمد بن يعقوب، عن جماعة، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن العيص بن القاسم قال: سألت

(علل الشرائع: 361 / 1 من الباب 82. (2) التهذيب 3: 306 / 947. (3) الكافي 3: 412 / 5. 2 - الفقيه 1: 237 / 1044. (1) الحديث مروي مرتين في كتاب من لا يحضره الفقيه، مرة كما في الاصل، ومرة أخرى مع مخالفة لفظية. (منه قده) راجع الفقيه 1: 316 / 1434. (2) علل الشرائع: 362 / 2 من الباب 82. (3) الكافي 3: 451 / 4. (4) التهذيب 2: 199 / 779 و 2: 12 / 26 وتقدم صدره عنه وعن الكافي والعلل في الحديث 1 من الباب 19 من هذه الابواب. 3 - الكافي 3: 412 / 6. (*)